بل بعده كالعدم قال الغزالي كل من حملت اليه نميمة وقيل له
قال فلان في حقك كذا لزمه ستة امور ان ينهاه عن ذلك
وينصحه ويقبح له فعله وان يبغضه في الله لان الله يبغضه
والبغض في الله واجب وان لا يظن بالمنقول عنه الغايب
السوء لقوله تعالى اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم
ولا يحمله ما حكي له على التجسس والبحث عن تحقيق ذلك وان
لا يحكي نميمة عنه فيقول فلان حكى لي كذا فيصير به نماما
وقد بحث عن فاعل النميمة فلم يوجد قط الا ولد زنا قوله وهي
محرمة اي ومن الكباير بلا خلاف قوله والاجازت لكنها لا تكون
نميمة بل نصيحة قوله اخبرك شخص اي لتكون على حذر قوله
الفتك بفتح الفا وسكون الفوقية اي البطش بك من
قتل وغيره ونحوه اي الفتك بغيرك او ماله او اهله قوله
ليس بحرام اي لما فيه من دفع المفاسد قوله وقد يكون
بعضه واجبا كما اذا تيقنت او ظننت ظنا قويا ان فلانا
يريد ان يفتك بك او ياخذ مالك او يتعرض لاهلك
وقوله وبعضه مستحب اي اذا ترددت او ظننت ظنا
غير قوي قوله نمام صيغة نسب كتمار لا صيغة مبالغة لان
فالتكرار ليس مرادا والمراد منه النام ولو واحدة ومراده
لا يدخل مع السابقين الاان غفر له ولك حمله على المستحل
لكن لا يناسب الغرض في مثل هذا المقام قوله وغيبة ظاهر
المادة يوبده ما قيل ان فاقد الحصور بهتان لا غيبة وهي بكسر
الغين ومما يعين على تركها شهود ان ضررها في النفس فانهم
مثلوا في حديث الاسرى يخمشون وجوههم وصدورهم
باظفار من نحاس ويوخذ حسناتهم للمغتاب وتطرح
عليهم سياتهم فالقبح انما هو فيهم على من يغتابون به غالبا
غير محقق واثم الغيبة محقق وعلى فرض تحقق الغيب
عكس التوبة منه مع عدم العصمة في الحقيقة فالعاقل من
اشتغل بعيوب نفسه فان قال لا اعلم لي عيبا فاشتغاله
بعيوب الناس اعظم ذنب ومجرب انه يفتح باب كثرة العيوب

فيمن

فيمن تعاطاها قوله ذكر الانسان اي المعروف عند الذاكر فلو
كان مبهما عنهما جازت كقولك اهل قرية كذا واردت بعضا
غير معين فلو كان مبهما على السامع دون الذاكر حرم على
الذاكر دون السامع قوله بما فيه واولى اذا لم يكن فيه وزاد
اثم الكذب ومن الضلال قول بعض العامة ليس هذا غيبة
انما هو اخبار بالواقع فكانه لا يرضي الا ان تكون غيبة واجزام
وربما جره ذلك الى كفر الاستحلال قوله مما يكره اي في دينه او
دنياه او خلقه او خلقه او اهله ففي سنن ابي داود والترمذي
عن عايشة قالت قلت للنبي صلى الله عليه وسلم حسبك
من صفية كذا وكذا تعني قصيرة فقال لقد قلت كلمة لو
مزجت بما البحر لمزجته اي غيرته طعما او ريحا لشدة نتنها
وقبحها قوله سوا ذكرته بلفظك كان تقول فلان فعل كذا
وقولك او كتابك كان تشتمه فيه او يقول فيه قال فلان
كذا على وجه تنقيصه والشناعة عليه فاذا اراد بيان غلطه
لئلا يقلد او بيان ضعفه في العلم لئلا يغتر به ويقبل قوله
لم يكن غيبة بل نصيحة واجبة يثاب عليها ومن هذا قولك
هذا من فلان غلطا وخطا او جهالة او هفوة كما يقع في
عبارات كثيرة فلا يكون غيبة قوله او اشرت اي او حكيت
هيئته من تريد تنقيصه كان يكون متماوجا قوله نقصان
مسلم خرج الكافر فان كان حربيا فلا غيبة فيه او ذميا
فتحرم غيبته والتقييد بالمسلم لشرفه وقال الشيخ الحموي في
المعتمد جواز غيبته واما النميمة فعامة في المسلم وغيره
محرمة وهي كبيرة عند المالكية ولو في غير العالم وحامل القران
وعندنا معاشر الشافعية كبيرة في حق طالب العلم وحامل
القران صغيرة في حق غيرهما قوله ان يكل لحم اخيه ميتا
نقل عن السيدة عايشة ان الغيبة تفسد الصوم لا لكونها
اكلا حقيقيا بل اعطا لها

الغيبة

Copyright © King Saud University